

=====

الحق العام .

:- : ٥٠٠٠

الحق العام

:- : ٥٠٠٠

=====

:- : ٥٠٠٠

الحق العام .

:- : ٥٠٠٠

الحق العام

:- : ٥٠٠٠

=====

:- : ٥٠٠٠

lawpedia.jo

=====

الحق العام .

الحق العام

الحق العام

الحق العام

الحق العام

الحق العام

الحق العام

الحق العام

الحق العام

٥٠٠٠/٩/٢٠٠٠

رقم : ٥٠٠٠

بصفتها : ٥٠٠٠

محكمة التمييز الأولى

فُـدـم في هذه القضية تمييزان الأول بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٤ ومقدم من

والثاني بتاريخ ٢٠٠٩/١/٢٥ ومقدم من

وذلك للطعن في الحكم الصادر عن محكمة الجنايات الكبرى في القضية رقم

٢٠٠٩/١/١٥ فـُـصل ٢٠٠٩/١/١٥ القاضي بمـصـالـيـ :-

(( عملاً بأحكام المادة ٢٣٦ من الأصول الجزائية تجريم المتهمه

بجناية الشروع بالقتل طبقاً للمادة ١/٣٢٨ و ٧٠ عقوبات مكرره أربع مرات .

وعطفاً على ما جاء بقرار التجريم وعملاً بأحكام المادتين ١/٣٢٨ و ٧٠ عقوبات تقرر

المحكمة وضع المجرمة بالاشتغال الشاقة لمدة عشرة سنوات

والرسوم محسوبة لها مدة التوقيف عن كل مره ونظراً لإسقاط المشتكين حقهم الشخصي

عنها الأمر الذي تعتبره المحكمة سبباً من الأسباب المخففة التقديرية وعملاً بأحكام المادة

٣/٩٩ من قانون العقوبات تخفيف العقوبة بحق المجرمة المذكورة لتصبح وضعها بالاشتغال

الشاقة المؤقتة لمدة خمس سنوات والرسوم محسوبة لها مدة التوقيف عن كل مره .

وعملًا بأحكام المادة ٧٢ عقوبات تنفيذ إحدى العقوبات بحق المجرمة المذكورة وهي

وضعها بالاشتغال الشاقة لمدة خمس سنوات والرسوم محسوبة لها مدة التوقيف .

وتلخص أسباب التمييز الأول بما يلي :-

=====

أولاً :- لقد ارتكبت محكمة الجنايات الكبرى في قرارها المطعون فيه إلى أقوال شهود

متناقضة والتناقض واضح في كافة المراحل سواء كان أمام الشرطة أم أمام المدعي العام أم

أمام المحكمة .

ثانياً :- الشك يفسر لمصلحة المتهم والمحكمة بنت قرارها على الشك حيث كان هنالك

شكوك في وضع المادة السامة ولم تقدم النيابة العامة أية بيينة تجزم من خلالها بأن الممييزة

هي التي دست السم في الحلويات .

ثالثاً :- أخطاء محكمة الجنايات الكبرى عندما ذكرت في قرارها وتحديداً على الصفحة

رقم ٧ من قرارها .

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل غير ما قرأه في القانون على الوقوع ولم يقر في الكليات الخاضعة لمحاكمات المحاكمات ١٠

=====

:- في هذا الموضع

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل ١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل ١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل ١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل ١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل ١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المحل ١٨٧٨ لسنة ١٢٨٢ هـ وقعه بسلامة يمينه

المستأجرين.

لم يفي له مسموعاً بآية جود يوحى له ٢ أنه لا يجوز بيعه من غير موافقة المالكين والجارين المستأجرين والجارين الذين.

طريق واحد أو أكثر من واحد أو أكثر من واحد.

وإن كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٠. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١١. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٢. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٣. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٤. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٥. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٦. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٧. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٨. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

١٩. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٠. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢١. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٢. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٣. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٤. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٥. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٦. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٧. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٨. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.

٢٩. إذا كان المستأجر قد اشترى من المالكين جميع الحقوق لم يملكهم.







[illegible][illegible]

٢-٥٠٨ / ١١ / ٢٠٠٩ جاريہ فی الحال کی تاریخ پر جاری شدہ ہے۔

هذا القرآن فطهرت فيه نفسي من كل دنس  
 ١ - لم يرض المتكلم

[illegible]

المجرمة المدكورة الصريح وجعلها بالاسفل

[illegible]

מס' תעודת זהות: 7883/108, שם משפחה: שוורץ, שם פרטי: משה

[illegible]

١٠٨٠ / ١٤٠٨ هـ  
 ١٠٨٠ / ١٤٠٨ هـ

[illegible]

نائب جان کریستوف ویتسی (وزارت) (وزارت امور خارجه) و جان کریستوف ویتسی (وزارت امور خارجه)

وحيث

~~SECRET~~



50

١٢٣٤٥٦٧٨٩١٠١١١٢١٣١٤١٥١٦١٧١٨١٩٢٠٢١٢٢٢٣٢٤٢٥٢٦٢٧٢٨٢٩٣٠٣١٣٢٣٣٣٤٣٥٣٦٣٧٣٨٣٩٤٠٤١٤٢٤٣٤٤٤٥٤٦٤٧٤٨٤٩٥٠٥١٥٢٥٣٥٤٥٥٥٦٥٧٥٨٥٩٦٠٦١٦٢٦٣٦٤٦٥٦٦٦٧٦٨٦٩٧٠٧١٧٢٧٣٧٤٧٥٧٦٧٧٧٨٧٩٨٠٨١٨٢٨٣٨٤٨٥٨٦٨٧٨٨٨٩٩٠٩١٩٢٩٣٩٤٩٥٩٦٩٧٩٨٩٩

[illegible]

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الْمَوْلَى الَّذِي هَدَانَا لِهَذَا وَمَا كُنَّا لِنَهْتَدِيَ لَوْلَا إِذْ هَدَانَا لَهُ الْوَهْدَانِ

جاء في نسخة أخرى: «وكانت في ذلك الوقت من سنة ١٠٠٠»

المسلمة الانبياء الصادقين الذين جاءوا بالحق والهدى الى الناس كافة  
والذين هم ائمة المرسلين من بعد نبي الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ